

خلاصة الأفكار

في أصول الفقه

(الجزء الأول)

المؤلف: محمد سرور الاميني الشهرستاني

١٤٣٢ هـ ق / ١٣٩٠ هـ ش

سرشناسه	: امینی شهرستانی، محمدرور
عنوان و نام پدیدآور	: خلاصه الافکار فی اصول الفقه/ المؤلف محمدرور الامینی الشهرستانی.
مشخصات نشر	: قم: اندیشه‌سازان هدایت، ۱۴۳۲ ق. - ۱۳۹۰ -
مشخصات ظاهری	: ۴۵۶ ص.
شابک	: ۸۰:۰۰۰ ریال: ج. ۱: ۷-۸-۹۲۳۳۶-۶۰۰-۹۷۸
وضعیت فهرست نویسی	: قیفا
یادداشت	: عربی.
یادداشت	: کتابنامه به صورت زیرنویس.
موضوع	: اصول فقه شیعه -- قرن ۱۴ق.
رده بندی کنگره	: ۱۳۹۰ الف ۸۷خ ۸/۸ BP1۵۹۸
رده بندی دیویی	: ۲۹۷/۳۱۲
شماره کتابشناسی، علم	: ۲۴۹۴۳۹۲

خلاصه الأفكار فی اصول الفقه

المؤلف: محمدرور الامینی الشهرستانی

الناشر: اندیشه‌سازان هدایت

الطبعة: الاولى

سنة النشر: ۱۴۳۲ هـ ق / ۱۳۹۰ هـ ش

الکمية: ۵۰۰

المطبعة: الصدر

السعر: ۳۲۰ افغانی (۸۰۰۰ تومان)

شابک: ۷-۸-۹۲۳۳۶-۶۰۰-۹۷۸

الحقوق محفوظة للمؤلف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين و صَلَّى الله على سيدنا مُحَمَّد (ص) و آله الطاهرين لا سيّما بقيّة الله فى الأرضين و اللعن الدائم على أعدائهم اجمعين.

أيها الشباب المحصلون لعلوم الحوزوية و الجامعية يرجى أن تعلموا المطبوعات العربية ادبية و مزانية اصولية و فلسفية حتى تقدروا على فهم ظواهر الكتاب و السنة و تفهيمها على الذين يفقهون و يسمعون فيها أنا اقدم الى ساحتكم خلاصة الافكار فى اصول الفقه و أنظروا فيها بمقتضى قوله «أنظر الى ما قال و لا الى من قال» فيرجى أن تجدوها عارية من الحشو و التطويل و حاوية لأنظار اهل النظر و حظّ المؤلف.

أيها الشباب عليكم بالاخلاص و المحبة بينكم حتى تكونوا يداً واحدة و قدرة سديدة فيرجى أن تفكروا فى رسالة العاشورا فأنها رسالة فتح مكة بعينها فى الأثر و التأثير، كما أن رسالة الحسين (ع) بعينها رسالة جدّه (ص) فى ارشاد الامّة و اصلاح امورها فعليه الاهتمام بالاخلاص و المحبة كما هو مقتضى آيات الاعتصام و التقوى و الاخوة لازم بالضرورة.

أيها الشباب أنها لا تخلو عن إيهام بنحو من الانحاء ولكنه قابل للرفع و الكشف، فهما يترتان على تفكر و هو فى ساعة واحدة خير من عبادة سبعين سنة فيكون حسناً للاستلزام.

أيها الشباب ان المراد من الملك فى قوله تعالى «قل اللهم مالك الملك تؤتى الملك من تشاء و تنزع الملك ممن تشاء» هو الملك بمعنى الولاية فيختصّ للحسين (ع) فالعزة للحسين (ع) و للمؤمنين و الذلّة ليزيد و المنافقين.

هذا الكتاب المسمّى بخلاصة الافكار في اصول الفقه من أثر المؤلف محمد سرور الاميني الذي تعلّم و تحصّل في الحوزات العلمية بنجف الاشرف و قم المقدسة، المؤسس للحوزة العلمية المسمّاة بمدرسة الامام الصادق (ع) المبنية في «زردنى من بلاد الشهرستان في افغانستان» فكان يعلم و يدرّس فيها خمس عشر سنة ثم وقعت الثورة الاسلامية في افغانستان فجاهد في محافظة الغزنى عدة سنوات و بعد ظهور الاختلاف و بروز التفرقة بين الأحزاب الموجودة فضاقت الارض بوسعتها فهاجر الى ايران، ثم عاد الى موطنه في سنة ثلاث و ثمانين بعد الف و ثلاث مائة.

أما الكتاب كما يأتي فقد رتب في الجزأين و لكل جزء مقدمة و مقاصد و خاتمة.

www.ketabo.ir

الصفحة	الفهرس
٧	المقدمة
٧	الأمر الأول: تعريف موضوع العلم
١٦	الأمر الثاني: تعريف العلم
١٧	التحقيق فى بيان الأقوال فى تعريفه
٢١	الأمر الثالث: تعريف الوضع أى التسمية و ما يلحق به من التوابع
٢٩	هنا تنبيه
٣٣	أما التوابع
٣٣	فالتابع: الأول فى المجاز
٣٤	التابع الثانى: فى كون الموضوع له هو ذات المعنى لا أنه مراد كان موضوعاً له
٣٥	التابع الثالث: فى أن وضع المفردات يكفى عن وضع المركبات مستقلاً
٣٥	التابع الرابع: فى بيان علائم الحقيقة و المجاز
٣٨	التابع الخامس: الأصل فى تعارض أحوال اللفظ
٣٩	الأمر الرابع: تعريف الحقيقة الشرعية و يبحث عنها من جهات
٣٩	الأولى: الحقيقة الشرعية فى العبادات و المعاملات
٤١	الثانية: هل الالفاظ اسام للصحيح ام للأعم؟
٤٨	الثالثة: فى اشتراك المعانى باللفظ
٥٣	الرابعة: فى تعريف المشتق
٥٧	أدلة الطرفين
٥٧	١- أدلة القائلين بالاشتراط
٥٨	٢- أدلة القائلين بعدم الاشتراط
٦١	التشبهات

المقصد الأول في الأوامر

- المقام الأول: في دلالتها و الاثبات بها بحسب مادتها و هيئتها ٧١
- ١- اما المادة ففيها جهات من البحث ٧١
- ٢- اما الهيئة (الصيغه) ففيها ايضاً جهات من البحث ٨١
- هنا تذكره ٨٧
- تتميم ٨٨
- هنا تحقيق ١١٨
- المقام الثاني: في الإطاعة و الإمتثال ١٢٣
- ففيها جهات من البحث ١٢٣
- الاولى: قصد القرية في العبادة ١٢٣
- الثانية: معنای الإقتضاء ١٢٤
- الثالثة: الفرق بين الإتيان بالمأمر به و المرة و التكرار ١٢٤
- مقدمة الواجب ١٣٤
- اما المانع من الواجب ١٥١
- التنبيهات ١٦٢

المقصد الثاني في النواهي

- المقام الاول: في مقام الاثبات و الدلالة ١٧١
- المقام الثاني: ماهو متعلق النهي؟ ١٧٢
- أدلة القائلين بجواز الإجتماع الأمر والنهي ١٨٤
- الوجوه التي قد ذكروها لترجيح النهي ١٩٥
- لا بد هنا من بيان أمور ٢٠٤

المقصد الثالث في المفاهيم

- هل للشرط مفهوم ام لا؟ ٢١٣
- ادلة القائلين بعدم المفهوم للشرط ٢١٨
- اما ما أستدل به للامتناع فوجوه ٢١٨

المقصد الرابع في العام و الخاص

- التعريف ٢٣١
- التنبيهات ٢٣٢

المقصد الخامس في المطلق و المقيد

- التعريف ٢٥١
- اقسام المطلق ٢٥٢
- التنبيهات ٢٥٥
- الخاتمة في المبين و المجمل ٢٦٠

(الجزء الثاني)

- المقدمة: بيان المكلف و احواله ٢٦٥
- بحوث في القطع ٢٧٢
- ثم إن البحث عن القطع يقع عن جهات ٢٧٢

المقصد الأول في الامارات المعتبرة شرعاً او عقالاً

- هنا امور ٢٩١

- الاول: ظاهر كلام الشارع في تعيين مراده ٢٩٢
- الثاني: الاجماع المنقول بخبر واحد ٢٩٨
- الثالث: خبر الثقة ٢٩٩
- ادلة حجية خبر الواحد ٣٠٠
- منها آية النبأ ٣٠٠
- منها آية الفهر ٣٠٥
- منها آية السؤال ٣٠٦
- منها آية الكتمان ٣٠٦
- منها آية الأذن ٣٠٧
- التعارض بين الادلة الدالة على حجية الخبر الواحد والآيات الناهية ٣٠٩
- اما السنة في مورد التعارض ٣١٠
- ادلة حجية مطلق الظن ٣١٩
- بقي هنا أمران: ٣٢٧
- أحدهما اتباع الظن في الأصول الاعتقادية ٣٢٧
- ثانيهما هل الظن الغير المعتمد جابر ام لا؟ ٣٢٨
- بحوث في الإستصحاب ٣٢٩
- الاستصحاب برزخ بين الأصل والأمانة ٣٢٩
- ادلة حجية الإستصحاب ٣٣٢
- ١- بناء العقلاء ٣٣٢
- ٢- الاخبار ٣٣٣
- التهيئات ٣٤٧
- الاول: فعلية اليقين والشك ٣٤٧
- الثاني: الشك في بقاء الشئ تقديراً ٣٤٨

٣٥٠	الثالث: استصحاب المتيقن السابق كلياً كان ام جزئياً
٣٦٩	خاتمة

المقصد الثاني في الأصول العملية

٣٧١	المقدمه
٣٧٢	١- البرائة و أدلته
٣٧٧	٢- الإحتياط و أدلته
٣٨٢	٣- بقى هنا أمور
٣٨٧	٤- دوران الأمر بين الوجوب و الحرمة
٣٨٩	المقام الاول في المتباينين
٣٩١	ههنا تنبيهات
٣٩٣	المقام الثاني في الدوران الأمر بين الأقل و الأكثر الارتباطيين
٣٩٥	لا بد هنا من بيان أمور

المقصد الثالث في التعادل و التراخي

٤٠٩	التعريف
٤١١	بحوث في التعادل و التعارض
٤١١	الاول: سقوط احد المتعارضين عن الحجية
٤١٣	الثاني: التعارض بين الامارتين
٤٢٢	الثالث: هل يقتصر على المرجحات المنصوصة او يتعدى الى غيرها
٤٢٤	الرابع: لا يتصور التعارض في موارد الجمع العرفي
٤٢٧	الخامس: في وجوه التمييز الأظهر على الظاهر
٤٢٩	السادس: العمل بالأظهر

السابع: في المزايا المرجحة لأحد المتعارضين ٢٣٠

الخاتمة: في الاجتهاد و التقليد

الاولى: في تعريف الاجتهاد ٢٣٧

الثانية: اقسام الاجتهاد ٢٣٨

الثالثة: في التجزى و إيمكانه ٢٤٠

الرابعة: مبادئ الاجتهاد ٢٤٢

الخامسة: التخطيطة في الشرعيات ٢٤٢

السادسة: تبدل الاجتهاد ٢٤٣

السابعة: ماهية التقليد ٢٤٤

الثامنة: وجوب الرجوع الى الأعلم ٢٤٦

التاسعة: هل يشترط الحياة في المفتى أم لا؟ ٢٤٧

المراجع ٢٥٠